

## فتح المعين بشح قرة العين

ويتحي ما عليه معظم من قرآن واسمنبي أو ملك ولو مشتركا كعزيز وأحمد إن قصد به  
معظم ويُسكت حال خروج خارج ولو عن غير ذكر وفي غير حال الخروج عن ذكر ويُبعد ويُستتر وأن  
لا يقضى حاجته في ماء مباح راكد ما لم يستبحر